

CXXIII

---

78

123-78



ایجاد قریب  
کتابخانه عالم ویک الامم العلمیة

## کتاب بخارزاده

قزاندہ کتابچی حاجی شمس الدین حسینف ورثہ سی ننگ خراجانی  
ایلان قزان ننگ اونیوریرستیت مطبعہ سندہ  
طبع اولندی ل ۱۹۰۵ نجی سندہ



Дозволено цензурою, С.-Петербургъ. 11 июля 1905 г.

КАЗАНЬ.

Типо-литографія Императорскаго Университета.  
1905 г.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل ترتيب العلوم والأعمال فريضة على العباد في جميع الأوقات والأحوال والصلاة والسلام على رسوله الذي في صفة الكمال وعلى آله وأصحابه الكرام والنبيا (أما بعد) فهذه رسالته تتعلق ببيان الاعتقادات والأخلاق والأعمال على الترتيب والأجمال وترتيبها على ثلاثة أبواب بطلب الأخوان والمخلان رجاء من ميسر المرادات رضائه وعليه التكلان الباب الأول في الاعتقاد الباب الثاني في الأخلاق الباب الثالث في الأعمال الظاهرة فإذا لم يكن تعليم المعلم وتعلم المتعلم على هذا الترتيب يكفونان إثمين بل يخشى عليهما الكفر لأن من تعلم أولاً الأعمال منذ شهر أو شهرين أو ثلاثة أشهر أو نصف سنة أو سنة

فَصَاعِدًا يَكُونُ خَالِيًا عَنْ تَعَلُّمِ عِلْمِ الْعَقَائِدِ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ وَلَمْ يَعْلَمْ  
صِحَّةَ إِيْمَانِهِ قَبْلَ تَعَلُّمِهَا فَيَثْبُتُ هَذِهِ الْخَشْيَةُ فِي حَقِّ مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمَ الْأَعْمَالِ  
أَوَّلًا قَبْلَ تَعَلُّمِ عِلْمِ الْعَقَائِدِ وَأَمَّا خَوْفُ الْكُفْرِ فِي حَقِّ الْمُعَلِّمِ أَنْ  
رِضَاءَ الْكُفْرِ كُفْرٌ وَكَذًا الْحَرَامُ وَالْمَكْرُوهُ ﴿ الْبَابُ الْأَوَّلُ فِي الْإِيْمَانِ ﴾  
الْإِيْمَانُ فِي اللُّغَةِ النَّصْبِيُّ الْمَطْلُوقُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا  
أَيَّ بَصِيصَتِي لَنَا وَفِي الْأَصْطِلَاحِ النَّصْبِيُّ بِالْقَلْبِ بِجَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ مِنْ  
اللَّهِ تَعَالَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْإِقْرَارُ بِهِ عِنْدَ عَدَمِ الْمَانِعِ  
حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا ( وَأَمَّا الْكُفْرُ فِي اللُّغَةِ الْأَنْكَارُ الْمَطْلُوقُ وَفِي الْأَصْطِلَاحِ  
عَدَمُ الْإِيْمَانِ عَمَّنْ مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا فَهَلِي هَذَا التَّعْرِيفُ يَكُونُ  
الْمُنْكَرُ لِلْأَشْيَاءِ الَّتِي يَفْرُضُ عَلَى الْعَبْدِ اعْتِقَادُهَا فِي الدِّينِ ضَرُورَةً  
وَبَدِيهَةً وَالشَّاكُّ فِيهَا وَخَالِي الدِّهْنِ عَنْهَا كَافِرًا بِاللَّهِ الْعَظِيمِ لِأَنَّ الْإِيْمَانَ  
هُوَ التَّصْدِيقُ وَلَا تَصْدِيقُ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ فَيَسَأَلُ أَيُّهَا السَّالِكُ إِلَى الْآخِرَةِ  
لَا تَتَفَرَّقَ عَنْ تَعَلُّمِ عِلْمِ الْعَقَائِدِ وَتَعَلُّمِهَا وَتَكْرِيرِهَا حَتَّى يَنْجِدَ النِّجَاةَ  
وَالْحَلَاصَ عَنِ الْكُفْرِ وَلَا تَعْدُرُ بِالْجَهْلِ وَالطَّرِيقُ فِي صِفَةِ الْإِيْمَانِ الْأَجْمَالِي  
كَثِيرَةٌ وَلَكِنَّ الطَّرِيقَ الْأَهْوَنَ وَالضَّبْطَ الْأَسْهَلَ أَنْ يَقُولَ الْمُؤْمِنُ الْمُعْتَقِدُ  
اعْتَقَدْتُ بِمَا أَمَرَنِي اللَّهُ بِهِ وَمَا نَهَى عَنْهُ كَذًا فِي النَّتَارِ خَانِيَّةً وَأَمَّا  
صِفَةُ الْإِيْمَانِ التَّفْصِيلِي أَنْ يَقُولَ أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ إِلَى آخِرِهِ وَالْحِسَابُ